

## التقرير الشهري

# حالة الصحافة والإعلام في مصر

مايو 2026

قراءة تحليلية وإحصائية لواقع الصحافة والإعلام  
والانتهاكات التي شوهها الشهر

223

انتهاكاً مؤثماً

4

محافظات  
شمها الرصد

212

حالة حجب  
حقوق مالية

# المرصد المصري للصحافة والإعلام برنامج الرصد والتوثيق

## حالة الصحافة والإعلام في مصر التقرير الشهري لانتهاكات حرية الصحافة مايو ٢٠٢٦

الجهة الناشرة:  
المرصد المصري للصحافة والإعلام

تاريخ الإصدار:  
يونيو ٢٠٢٦

## حقوق النشر والاستخدام

يحتفظ المرصد المصري للصحافة والإعلام، بكافة الحقوق المتعلقة بمحتوى هذا التقرير، نصًا وبيانات وتحليلًا، يُسمح باستخدام المحتوى لأغراض غير ربحية في مجالات البحث والتوثيق والتدريب، شرط الالتزام بنسب الاقتباس للمصدر، وعدم إجراء أي تحريف أو اجتزاء يخلّ بسياقه أو دلالاته، ويُحظر صراحةً إعادة نشر المواد الواردة أو استخدامها في سياقات تجارية أو إعلامية، دون إذن كتابي مسبق من إدارة المرصد، مع مراعاة المبادئ المهنية وحقوق الملكية الفكرية، ويمثل أي استخدام غير مصرّح به، انتهاكًا لحقوق النشر، وقد يُعرّض مرتكبه للمساءلة القانونية.

### إعداد وتحرير/

**عصام ناصر**

### تدقيق لغوي/

**ميسون أبو الحسن**

### إخراج فني/

**آلاء الديب**

## • المقدمة

الحرية روح الصحافة والإعلام، بدونها تصبح المؤسسات الصحفية والإعلامية إما أبواق دعاية، أو مضخة للشائعات، والحرية لا تضمن صحافة وإعلام فعال وحقيقي فحسب، إنما هي ضمان حياة آدمية وأمنة للعاملين/ات بالصحافة والإعلام، وبغير الحرية تتراجع الصحافة والإعلام، ويتعزّض العاملون/ات فيها للانتهاكات والمضايقات والقيود، وكل ما يهدد استقرارهم/ن، ويجوِّض طموحاتهم/ن المهنية، ويحول بينهم/ن وبين تطوير قدراتهم/ن، وتجويد إنتاجهم/ن.

أما العدالة الاجتماعية فهي أساس الحرية؛ فلا حرية لجائع، أو لمن كان أمانه الغذائي واستقراره المادي مهددًا؛ فالعدالة هي الضمانة الأولى للحرية، وشرطها الأساسي، لذلك كان من الضروري التركيز على كل ما من شأنه ضمان تحقيق أجر عادل للصحفيين/ات والإعلاميين/ات، وترسيخ قواعد معروفة ومستقرّة، تحكم العلاقة بين إدارات المؤسسات الصحفية والإعلامية، والعاملين/ات بها.

انطلاقًا من تلك القيم، ومن العهدين **الدَّوْلِيّ** للحقوق المدنية والسياسية، و**الدَّوْلِيّ** للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، يتتبع المرصد المصري للصحافة والإعلام، ما يهدد حرية الصحافة والإعلام، أو الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للعاملين/ات في المهنة.

في ظل هذا الاهتمام، تصدر مؤسسة المرصد المصري للصحافة والإعلام، تقارير دورية -شهريًا- تسلط الضوء على تلك الانتهاكات، التي يتعرّض لها العاملون/ات بالصحافة والإعلام، كما تهدف لفهم منطق وأنماط هذه الانتهاكات، بغرض البحث في سبل معالجتها؛ بهدف المساهمة في خلق بيئة مواتية للعمل الصحفي، فحقيقة مسعى التوثيق من ناحية التأريخ، والتغيير، والتحسين، والإصلاح.

كما يتعامل التقرير مع الانتهاكات المؤثقة من زاويتين؛ الأولى رصد وقائع الانتهاك وتوثيقها، والزاوية الثانية تحليلية؛ حيث يتم استكشاف الأبعاد المختلفة للانتهاكات التي يتعرّض لها العاملون/ات في الصحافة والإعلام، ومن ثم تصنيفها وفق نوعيتها، وتوزيعها الجغرافي، وجنس ضحايا الانتهاكات، وجهة عمل ممارس الانتهاك، وتخصص الضحية.. إلخ، وغيرها من التصنيفات التي تساعدنا في مراكمة معرفة أفضل بمنطق الانتهاكات، وخرائط انتشارها.

يستند التقرير إلى إطار مفاهيمي واضح، وبناء منهجي طوّره المرصد المصري خلال

سنوات عمله على ملف الصحافة والإعلام في مصر، منذ بدأ عام ٢٠١٣، فُستعينًا بما تراكم من خبرات ومعايير دولية للتوثيق، واستقصاء الحقيقة.

فيما يعمل على مهمة الرصد والتوثيق في المرصد كلاً من: وحدة الرصد والتوثيق، التي تتواصل بشكل مباشر مع ضحايا الانتهاكات من صحفيين/ات وإعلاميين/ات، وتسجّل شهاداتهم/ن، وأعضاء الوحدة القانونية، وفريق من المراسلين/ات الميدانيين/ات، فضلاً عن مراجعة المنصات الصحفية والإعلامية.

ويستند فريق المرصد المصري، في التحقق من صحة وقائع الانتهاك المرصودة، إلى إحدى طريقتين؛ الأولى هي طريقة التوثيق المباشر، إذ يتم التوثيق عبر تواصل فريق عمل المؤسسة، مع الضحية أو الشهود، أو المؤسسة الصحفية، أو المحامين/ات، أو في حال توافر أدلة مادية، أو معلومات موثقة لجهات رسمية. والثانية هي التوثيق غير المباشر؛ حيث لا يتوقّر تواصل مع الضحية، أو الشهود، أو المؤسسة الصحفية، أو المحامين/ات، كما لا تتوقّر أدلة مادية، أو معلومات لجهات رسمية، إنما يكون المصدر الرئيس للمعلومات جهة أخرى حقوقية، أو صحفية، أو حزبية، أو عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

## • المنهجية

يستند التقرير إلى إطار مفاهيمي وبناء منهجي واضح، طوّره المرصد المصري خلال سنوات عمله على ملف الصحافة والإعلام في مصر؛ فُستعينًا بما تراكم من خبرات، ومعايير دولية للتوثيق، واستقصاء الحقيقة.

### • مصادر عملية الرصد:

١. **الرصد المباشر للأحداث:** وذلك من خلال فريق العمل الميداني الخاص بالمؤسسة، والذي يقوم بالرصد الميداني للأحداث.
٢. **ما يرد إلى المرصد من بلاغات وشكاوى:** ويتم توثيقها عبر التواصل مع الشهود والصحفيين/ات والإعلاميين/ات، وتجميع الشهادات والأدلة.
٣. **البحث عبر الأرشيف الرقمي:** من خلال ما نُشر في الصحافة والمنصات الرسمية والشهادات المتداولة عبر مواقع التواصل الاجتماعي، أو مؤسسات المجتمع المدني، أو محامين/ات معنيين/ات بملف حرية الإعلام.

## • التوثيق:

### تتبع المؤسسة نوعين من التوثيق:

**١. التوثيق المباشر:** يتم من خلال التواصل مع الصحفيين/ات أو ذويهم/ن أو مع من يمثلهم/ن قانونيًا، وتوثيق شهاداتهم/ن وما تعرضوا/ن له من انتهاكات، وتوثيق تلك الشهادات، من خلال آليات تلقي البلاغات والشكاوى حسب المعايير الدولية، والتواصل المباشر مع الصحفيين/ات أو ذويهم/ن.

**٢. التوثيق غير المباشر:** يتعدّد فيه التواصل مع ضحايا الانتهاكات أو ذويهم/ن، ويتم من خلال الجهات الرسمية أو المصادر القضائية أو الصحفية أو الحقوقية ذات المصدقية، مع تحري صحة المنشور، من خلال الأشخاص ذوي الصلة، كأعضاء مجلس نقابة الصحفيين، أو أعضاء مجلس نقابة الإعلاميين، أو زملاء/زميلات الحالات في العمل، أو ما نُشر عبر صفحات التواصل الاجتماعي الرسمية للصحفيين/ات والإعلاميين/ات.

## • المدى الزمني للتقرير:

يلتزم التقرير الشهري بالحدود الزمنية المعنية؛ إذ يغطي الانتهاكات خلال شهر، وتشمل عملية الرصد كل الانتهاكات الواقعة ضد الصحفيين/ات والإعلاميين/ات في مختلف محافظات جمهورية مصر العربية.

## • تصنيف الانتهاكات:

يتم تقسيم الانتهاكات التي يتعرّض لها الصحفيون/ات بحسب طبيعة الأضرار الناجمة عنها؛ إلى أضرار (جسدية، معنوية، مهنية، وظيفية وإدارية، ملاحقة قضائية، مادية).

### ١. أضرار جسدية:

**التعرّض للضرب أو إحداث إصابة:** تشمل الضرب والسحل والتعذيب، أو إصابة مباشرة خلال تغطية اشتباكات أو نتيجة للضرب.

**التعدّي بالضرب أو إحداث إصابة داخل مكان احتجاز (التعذيب):** حالات مُنفصلة تحدث داخل أماكن الاحتجاز، وتشمل الضرب والسحل والتعذيب للصحفي/ة أو الإعلامي/ة أثناء الحجز داخل أقسام الشرطة أو داخل محبسه/ا.

## ٢. أضرار معنوية:

**قبض:** عملية القبض على صحفي/ة أو إعلامي/ة، وتحرير محضر ضده/ا، والعرض على النيابة، وتوجيه الاتهامات.

**احتجاز غير قانوني:** تعني احتجاز الصحفي، الإعلامي/ة بواسطة أفراد أمن داخل مكان مُخصص للاحتجاز لفترة من الزمن، ثم إطلاق سراحه/ا دون تحرير محضر وتوجيه اتهامات.

**استيقاف وتفتيش:** استيقاف الصحفي/ة- الإعلامي/ة لمدة زمنية معينة، دون ترحيله/ا إلى مكان احتجاز معين أو تقييده/ا، ليتم إطلاق سراحه/ا بعدها دون تحرير محضر. **التعدّي بالقول أو التهديد:** يشمل السب والألفاظ النابية والتهديدات، سواءً بطريقة مباشرة، أو عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

**التعدّي بالقول أو التهديد داخل مكان احتجاز:** وتكون حالات مُنفصلة تحدث داخل أماكن الاحتجاز، أثناء حبس الصحفي/ة -الإعلامي/ة.

## ٣. أضرار مهنية:

**منع التغطية الصحفية:** منع الصحفي/ة من تغطية حدث ما، وتشمل جميع وسائل المنع من التغطية، سواءً تصوير أو بث.

**منع إذاعة أو بث محتوى إعلامي:** تشمل حالات منع نشر أو بث أو إذاعة، أخبار أو مقالات أو برامج أو أي محتوى إعلامي، عبر وسائل مسموعة، أو مكتوبة، أو مرئية.

**قرار حظر نشر:** تشمل قرارات حظر النشر الصادرة بواسطة النيابة العامة، فيما يتعلّق بقضايا رأي عام متداولة.

**مصادرة مطبوعة صحفية:** تشمل وقائع مصادرة أعداد الجرائد.

**اقتحام مقر مؤسسة صحفية/إعلامية:** تشمل وقائع الهجوم على مقر صحفي أو مؤسسة إعلامية أو نقابة الصحفيين.

**منع من دخول النقابة:** تشمل منع صحفيين/ات أو إعلاميين/ات من دخول مقر النقابة المُنتهين/ات إليها، بسبب إجراءات تعسّفية من جانب مجلس النقابة.

**منع من دخول مؤسسة صحفية/إعلامية:** تشمل منع صحفيين/ات أو إعلاميين/ات من دخول مقر عملهم/ن، بسبب إجراءات تعسّفية من جانب مجلس إدارة المؤسسة الصحفية/الإعلامية.

**الفصل التعسّفي:** مخالفة القانون من قبل صاحب العمل، وإصدار قرار الفصل بشكل مُنفرد قبل انتهاء مدة العقد المُحدد، أو إنهاء العقد غير مُحدد المدة، دون سابق إنذار للصحفي والإعلامي العامل/ة.

**حجب المواقع الإلكترونية:** استخدام وسائل إلكترونية مُتقدمة لمنع الزوار في محيط جغرافي مُعين، إقليمي أو على مستوى الدولة، من الوصول إلى موقع إلكتروني أو أكثر، ويتم حجب المواقع الإخبارية في مصر أحياناً عن طريق قرارات رسمية تصدر عن المجلس الأعلى للإعلام، وفي حالات أخرى عن طريق جهات غير معلومة.

**مسح محتوى:** إجبار الصحفي/ة أو الإعلامي/ة من قبل طرف أو أطراف أخرى، على حذف أو تدمير المحتوى الذي قام/ت بتصويره أو تسجيله أو كتابته، وذلك دون رغبته. **إيقاف عن العمل:** إجراء تتخذه الإدارة أو السلطة المعنية في مواجهة الموظف/ة، وهو أحد التدابير السالبة للحقوق الوظيفية من خلال جرمان الموظف/ة من مواصلة وظيفته/ا خلال مدة الوقف عن العمل.

#### ٤. ملاحقة قضائية:

**أحكام قضائية بالحبس:** تكون أمام محاكم مختلفة، سواءً جنح أو جنح مستأنف أو جنائيات ضد صحفيين/ات في قضايا تتعلق بعملهم/ن الصحفي. **تقييد حرية التنقل:** تقييد إقامة أو حرية تنقل صحفيين/ات داخل أو خارج البلاد، مثل منع السفر، أو منع دخول البلاد، أو الترحيل خارج البلاد، سواءً تفتت بقرارات من الجهات المعنية، أو بدون قرار إداري (وتكون حينئذ مُسجلة بمنع دخول البلاد).

#### ٥. أضرار وظيفية وإدارية:

**إجراء إداري تأديبي:** بإجراء التحقيقات الإدارية الداخلية في المؤسسات الصحفية والإعلامية، أو ما يتعلق بالشؤون الإدارية للصحفي/ة داخل نقابة الصحفيين، أو فيما يتعلق بطبيعة عمله/ا الصحفي.

#### ٦. أضرار مادية:

**إتلاف أو حرق معدات صحفية:** تشمل جميع الأضرار التي تصيب المعدات والممتلكات المُخصصة للعمل الصحفي، دون طابع الاستخدام الشخصي. **الاستيلاء على معدات صحفية:** تشمل حالات التفتت على معدات صحفية، بواسطة الجهات الرسمية المُختصة، أثناء تأدية العمل الصحفي، أو اختطافها بواسطة أفراد أو مجموعات أو جهات غير مُختصة بذلك. **إخلاء سبيل بكفالة مالية:** تكون عبر جهات التحقيق المُختلفة بعد القبض على الصحفيين/ات الميدانيين/ات، وتوجيه اتهامات قبل إحالة المحكمة المُختصة. **فرض غرامة مالية:** عبر أحكام قضائية في محاكم الجنح، والجنح المُستأنفة والجنائيات.

## • الملخص

يأتي هذا التقرير ضمن سلسلة التقارير الدورية التي يصدرها المرصد المصري للصحافة والإعلام، لرصد واقع حرية الصحافة في مصر، وتوثيق الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون والعاملون/ات في المؤسسات الإعلامية، وذلك في إطار التزام المؤسسة بتقديم قراءة منهجية ومنتظمة لحالة الحريات الإعلامية، من منظور مهني وحقوقى مستقل.

ويهدف التقرير إلى دعم جهود التوثيق والمساءلة، وتوفير قاعدة بيانات تحليلية يمكن الرجوع إليها من قبل الجهات المهنية والحقوقية ذات الصلة، بما في ذلك نقابة الصحفيين، وُصَّاع السياسات، والمؤسسات الإعلامية، ومنظمات المجتمع المدني المحلية والدولية، كما يسعى إلى تسليط الضوء على الاتجاهات العامة التي تُشكّل بيئة العمل الصحفي في مصر، سواءً من حيث حرية التغطية، أو الأمان المهني، أو الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للعاملين/ات بالمجال.

يغطي التقرير الفترة من ١ إلى ٣١ مايو ٢٠٢٦، ويعتمد في إعداده على منهجية رصد وتوثيق تستند إلى مصادر متعددة، تشمل: البلاغات المباشرة، الرصد اليومي للمحتوى الصحفي والإعلامي، مقابلات مع ضحايا أو شهود في بعض الحالات، والتحقق من الوقائع وفق معايير مهنية صارمة تتبعها وحدة الرصد والتوثيق في المرصد.

استنادًا إلى البيانات الاسترشادية المُجمعة -حتى تاريخ إعداد هذا التقرير- نجد أنه خلال شهر مايو ٢٠٢٦، وثّق فريق الرصد بمؤسسة المرصد المصري للصحافة والإعلام، وقوع عدد ٢٢٣ انتهاكًا.

هذه الانتهاكات إذا صُنفت **من زاوية النوع الاجتماعي** نجد أن هناك ٩٧ انتهاكًا حدث بحق صحفيين/ وإعلاميين، بينما وقع ٨٨ انتهاكًا بحق صحفيات وإعلاميات، فيما لدينا ٣٨ انتهاكًا لا نعرف النوع الاجتماعي لضحاياهم/ن.

**من زاوية التوزيع الجغرافي**، نجد أن القاهرة شهدت وقوع ١٠ انتهاكات فقط، بحسب ما وثّقناه من انتهاكات، فيما شهدت محافظة الجيزة وقوع ٢١١ انتهاكًا في نطاقها الجغرافي؛ وهو ما يساوي ٩٤,٦٪ من إجمالي الانتهاكات، أما محافظتي الدقهلية والبحيرة فقد شهدتا وقوع انتهاك واحد لكل محافظة منهما.

تصنيف الانتهاكات **من حيث توزيعها الزمني**، يكشف لنا أن الأسبوع الأول شهد وقوع ٣ انتهاكات فقط، فيما شهدت الأسبوع الثاني ٣ انتهاكات، أما الأسبوع الثالث فقد شهد وقوع ٦ انتهاكات، أما الأسبوع الرابع والأخير، فقد كان الأعلى؛ إذ شهد وقوع ٢١١ انتهاكًا.

**وفق معيار نوع الانتهاك** نجد أن لدينا ٢١٢ انتهاكًا «حجب حقوق مالية»، ولدينا ٦ انتهاكات «استمرار الحبس على ذمة المحاكمة»، بينما لدينا انتهاك واحد لكل فئة من هذه الفئات الـ ٥، وهي/ «تجديد الحبس على ذمة التحقيقات، منع التغطية الإعلامية،

الحرمان من المثلول أمام القاضي، الحرمان من التواصل مع الدفاع، الحرمان من الحديث للمحكمة».

**من زاوية نوع التوثيق،** نجد أن كل الانتهاكات المرصودة، عددها ٢٢٣ انتهاكًا، تم توثيقها بصورة مباشرة، عبر العودة إلى الصحفي/ة أو الإعلامي/ة نفسه ضحية الانتهاك، أو عبر العودة إلى أحد ذويه، بالحضور الميداني خلال وقوع الانتهاك.

إذا اقتربنا من الانتهاكات التي تم توثيقها خلال مايو ٢٠٢٦، **من زاوية تخصص ضحية الانتهاك،** نجد أن هناك ١٥١ انتهاكًا وقعت بحق «محرر صحفي»، بينما هناك ٢٨ انتهاكًا حدث بحق «مراسل صحفي»، فيما وقع ١٨ انتهاكًا بحق «رئيس قسم»، أما فئة «محرر ديسك» فقد حدث بحقها ٦ انتهاكات، في حين نجد فئة «مدير تحرير» وفئة «سكرتير تحرير» وقع بحق كل واحدة منها ٤ انتهاكات، فإذا صوبنا النظر إلى فئات «رئيس تحرير، نائب رئيس تحرير، مالتيميديا» وجدنا أن كل فئة منها طالتها ٣ انتهاكات، وفي نهاية الترتيب تأتي فئات «رسام كاريكاتير، مصور، مترجم» ولكل منها انتهاك وحيد.

التصنيف الأخير يتعلق **بنوع جهة عمل المعتدي،** والذي يجيب على سؤال إن كان لمهنة المعتدي تأثير على ارتكابه للانتهاك، وفق هذا المعيار، نجد أن ٢١٢ انتهاكًا من إجمالي ٢٢٣ انتهاكًا، ارتكبتها مسؤولين في مؤسسات صحفية وإعلامية، في حين ارتكبت جهات قضائية ١٠ انتهاكات، بينما ارتكبت جهات حكومية انتهاك وحيد.

## • محاور التقرير

فضلاً عن المقدمة التي تقدم عرضًا مختصرًا لما ورد في التقرير وترسم خرائط الانتهاكات التي شهدها الشهر، فإن هذا التقرير يتكوّن من ٣ محاور: **الأول:** تحليل إحصائي وقراءة متأنية للانتهاكات المسجلة وتصنيفاتها، **الثاني:** سرد تفصيلي للانتهاكات التي شهدها الشهر، **الثالث:** أبرز التطوّرات التي شهدها المجتمع الصحفي خلال الشهر، أما **الخاتمة** تتضمّن عددًا من الاستنتاجات، وبعض التوصيات.

# أولاً.. التحليل الإحصائي للانتهاكات

الهدف من التحليل الإحصائي للانتهاكات هو البحث عن المنطق الكامن وراءها، ومعرفة الاتجاه العام لها، لعل ذلك يسهم في فهم واقعها، والتنبؤ بتطوراتها ومآلاتها، وهو ما يفتح المجال للتحكم فيها، وتقديم المقترحات للتقليل من أعدادها.


## ١. النوع الاجتماعي لضحية الانتهاك:

وثق المرصد المصري للصحافة والإعلام، في شهر مايو ٢٠٢٦، عدد ٢٢٣ انتهاكاً، وهذه الانتهاكات إذا صُنفت من زاوية النوع الاجتماعي، نجد أن هناك ٩٧ انتهاكاً حدث بحق صحفيين وإعلاميين، بينما وقع ٨٨ انتهاكاً بحق صحفيات وإعلاميات، فيما لدينا ٣٨ انتهاكاً لا نعرف النوع الاجتماعي لضحاياهم/ن.




## ٢. جغرافيا الانتهاكات:

من زاوية التوزيع الجغرافي، نجد أن القاهرة شهدت وقوع ١٠ انتهاكات فقط بحسب ما وثّقناه من انتهاكات، فيما شهدت محافظة الجيزة وقوع ٢١١ انتهاكًا في نطاقها الجغرافي، وهو ما يساوي ٩٤,٦٪ من إجمالي الانتهاكات، أما محافظتي الدقهلية والبحيرة، فقد شهدتا وقوع انتهاك واحد لكل محافظة منهما.



## ٣. زمن الانتهاك:

تصنيف الانتهاكات من حيث توزيعها الزمني يكشف لنا أن الأسبوع الأول شهد وقوع ٣ انتهاكات فقط، فيما شهدت الأسبوع الثاني ٣ انتهاكات، أما الأسبوع الثالث فقد شهد وقوع ٦ انتهاكات، أما الأسبوع الرابع والأخير، فقد كان الأعلى إذ شهد وقوع ٢١١ انتهاكًا.



- الأسبوع الأول
- الأسبوع الثاني
- الأسبوع الثالث
- الأسبوع الرابع

## ٤. نوع الانتهاك:

وفق معيار نوع الانتهاك نجد أن لدينا ٢١٢ انتهاكاً «حجب حقوق مالية»، ولدينا ٦ انتهاكات «استمرار الحبس على ذمة المحاكمة»، بينما لدينا انتهاك وحيد لكل فئة من هذه الفئات الـ ٥، وهي: «تجديد الحبس على ذمة التحقيقات، منع التغطية الإعلامية، الحرمان من المثول أمام القاضي، الحرمان من التواصل مع الدفاع، الحرمان من الحديث للمحكمة».

### نوع الانتهاكات



## ٥. نوع التوثيق:

من زاوية نوع التوثيق، نجد أن كل الانتهاكات المرصودة، عددها ٢٢٣ انتهاكًا، تم توثيقها بصورة مباشرة، عبر العودة إلى الصحفي/ة أو الإعلامي/ة نفسه ضحية الانتهاك، أو عبر العودة إلى أحد ذويه، بالحضور الميداني خلال وقوع الانتهاك.



## ٦. تخصص الضحية:

إذا اقتربنا من الانتهاكات التي تم توثيقها خلال مايو ٢٠٢٦، من زاوية تخصص ضحية الانتهاك، نجد أن هناك ١٥١ انتهاكًا وقعت بحق «محرر صحفي»، بينما هناك ٢٨ انتهاكًا حدث بحق «مراسل صحفي»، فيما وقع ١٨ انتهاكًا بحق «رئيس قسم»، أما فئة «محرر ديسك» فقد حدث بحقها ٦ انتهاكات، في حين نجد فئة «مدير تحرير» وفئة «سكرتير تحرير» وقع بحق كل واحدة منها ٤ انتهاكات؛ فإذا نظرنا إلى فئات «رئيس تحرير، نائب رئيس تحرير، مالتيميديا»، وجدنا أن كل فئة منها طالتها ٣ انتهاكات، وفي نهاية الترتيب تأتي فئات «رسام كاريكاتير، مصور، مترجم»، ولكل منها انتهاكًا واحدًا.

3	رئيس تحرير	151	محرر
3	نائب رئيس تحرير	28	مراسل
3	مالتيميديا	18	رئيس قسم
1	رسام كاريكاتير	6	محرر ديسك
1	مصور	4	مدير تحرير
1	مترجم	4	سكرتير تحرير

## ٧. نوع جهة عمل المُعتدي:

التصنيف الأخير يتعلق بنوع جهة عمل المعتدي، والذي يجب على سؤال إن كان لمهنة المعتدي تأثير على ارتكابه للانتهاك، وفق هذا المعيار، نجد أن ٢١٢ انتهاكًا من إجمالي ٢٢٣ انتهاكًا، ارتكبتها مسؤولين في مؤسسات صحفية وإعلامية، في حين ارتكبت جهات قضائية ١٠ انتهاكات، بينما ارتكبت جهات حكومية انتهاكًا واحدًا.



## ثانيًا.. السرد التفصيلي للانتهاكات

يتم تقسيم الانتهاكات المرصودة خلال الشهر إلى:

- (١) انتهاكات رُصدت ووثقت في نفس وقت وقوعها، أو خلال الشهر ذاته.
- (٢) انتهاكات قديمة لكنها وثقت مؤخرًا، تأتي تحت عنوان «انتهاكات بأثر رجعي»؛ إلا أننا لم نوثق في مايو ٢٠٢٦ أية انتهاكات وقعت قبل الفترة التي يغطيها التقرير.

### ١. انتهاكات سُجّلت وقت وقوعها:

#### الحريات الإعلامية:

#### ١. منع الصحفي عصام أبو زيد من التغطية في محافظة البحيرة.

**وثق** المرصد المصري للصحافة والإعلام، في ٢ يونيو ٢٠٢٦، شكوى مقدمة من الصحفي عصام أبو زيد، بصحيفة «نبض العاصمة»، بشأن عدم الاستجابة لطلب التغطية المقدم منه إلى المكتب الإعلامي بمحافظة البحيرة، إلى جانب تأخر ضمه إلى المجموعات الإعلامية الرسمية التابعة للمحافظة، وعدم منحه التصريح اللازم لتغطية الفعاليات والأنشطة الخاصة بالمحافظة ومؤسساتها المختلفة، رغم مرور أكثر من شهر على تقديم الطلب. وفي حديثه إلى المرصد المصري للصحافة والإعلام، أفاد عصام أبو زيد بأنه عقب انتهاء علاقته المهنية بصحيفة «الهضبة اليوم»، وإرسال الصحيفة لمراسل جديد بدلًا منه، قام مسؤول المكتب الإعلامي بمحافظة البحيرة بحذفه من المجموعات الإعلامية التابعة للمكتب بتاريخ ٢٦ مارس ٢٠٢٦، مع إضافة المراسل الجديد في اليوم نفسه. وأضاف أنه بتاريخ ٥ أبريل ٢٠٢٦ أرسل إلى مسؤول المكتب الإعلامي بالمحافظة تفويضًا جديدًا صادرًا عن صحيفة «نبض العاصمة»، وهي صحيفة إلكترونية مرخصة من المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام، إلا أنه لم يتلقَ أي رد يفيد بقبول الطلب، أو اتخاذ إجراءات إضافته إلى المجموعات الإعلامية الرسمية التابعة للمحافظة.

وأوضح الصحفي أنه يرجع سبب عدم الاستجابة لطلبه إلى واقعة حدثت خلال افتتاح معرض «أهلاً رمضان» بمدينة إيتاي البارود في ١٧ فبراير ٢٠٢٦، حين وجّه سؤالاً إلى محافظ البحيرة بشأن إحدى القرى الأكثر احتياجًا بالمحافظة. وبحسب روايته، اعترض مدير المكتب الإعلامي على طرح السؤال قائلًا: «بلاش.. مش وقته»، وحاول إبعاده عن المحافظ، مُعتبرًا أن هذه الواقعة قد تكون سببًا في استمرار عدم الاستجابة لطلبه. وبالتواصل مع الصحفي مرة أخرى، أفاد بأنه تقدم بشكوى إلى مكتب رئاسة مجلس الوزراء بتاريخ ١٠ مايو ٢٠٢٦، حملت رقم (١٢٢٢٧٢٦٦)، بشأن عدم البت في طلبه الخاص

بالتغطية الصحفية، وعدم إضافته إلى المجموعات الإعلامية الرسمية التابعة للمحافظة، وأوضح أن المرصد اطلع على صورة رسمية من الشكوى. وتواصل المرصد المصري للصحافة والإعلام مع مسؤول المكتب الإعلامي بمحافظة البحيرة لعرض الوقائع الواردة في شهادة الصحفي، والحصول على تعقيب أو رد رسمي بشأنها، إلا أنه لم يستجب لمحاولات التواصل حتى وقت إعداد هذا التوثيق.

## الحقوق الاقتصادية:

### ٢. استمرار حجب رواتب صحفيي الفجر رغم مرور سنة على بدء الأزمة والنسخة الورقية تواصل احتجاجها.

**وثق** المرصد المصري للصحافة والإعلام، الأربعاء ٣ يونيو ٢٠٢٦، استمرار أزمة صحفيي جريدة «الفجر»، بعد مرور عام تقريبًا على توقف صرف رواتب ١٧٣ صحفيًا/ة من العاملين/ات بها، بالتزامن مع استمرار توقف صدور النسخة الورقية للجريدة منذ منتصف أكتوبر ٢٠٢٥، دون إعلان رسمي يوضح مصير المؤسسة أو أوضاع العاملين/ات بها أو موعد استئناف الإصدار.

ووفقًا لمصدر داخل الجريدة طلب عدم الكشف عن هويته، فإن رواتب الصحفيين/ات والعاملين/ات بالمؤسسة متوقفة منذ يونيو ٢٠٢٥، فيما يواصل الصحفيون/ات والعاملون/ات أداء مهامهم/ن المهنية بصورة منتظمة منذ نحو عام دون الحصول على رواتبهم/ن.

وأوضح المصدر أن الملف كان محل نقاش خلال اجتماع موسع جمع صحفيي الجريدة بنقيب الصحفيين خالد البلشي وأعضاء مجلس النقابة، حيث عرض الصحفيون/ات تفاصيل الوضع القائم وتداعياته على العاملين/ات بالمؤسسة، إلى جانب مطالبهم المتعلقة بصرف المستحقات المالية المتأخرة وإنهاء حالة الغموض المحيطة بمستقبل الجريدة. وأكد المصدر أن صحفيي الجريدة تقدموا بمذكرة رسمية إلى نقابة الصحفيين تتضمن عرضًا لتفاصيل المشكلة ومطالب العاملين/ات، إلى جانب مقترحات للتحرك النقابي خلال المرحلة المقبلة.

وأشار إلى أن أعضاء مجلس النقابة أكدوا خلال الاجتماع دعمهم لمطالب الصحفيين/ات، مع الاتفاق على بحث خطوات تصعيدية نقابية عقب انتهاء إجازة عيد الأضحى المبارك، حال استمرار الوضع دون استجابة واضحة من إدارة الجريدة.

وأضاف المصدر أن الصحفيين/ات يواصلون خلال الفترة الحالية جهود التعريف بتطورات الملف عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وعرض مستجداته على الرأي العام الصحفي، إلى جانب التنسيق مع نقابة الصحفيين بشأن آليات التحرك خلال المرحلة المقبلة.

وأكد المصدر أن إدارة الجريدة لم تصدر حتى الآن أي رد رسمي بشأن مطالب الصحفيين/ات أو التحركات النقابية الجارية، رغم استمرار المشكلة لأشهر طويلة دون حلول معلنة. ورغم توقف الإصدار الورقي للجريدة منذ منتصف أكتوبر ٢٠٢٥، لا تزال المنصات الرقمية التابعة لها تعمل بصورة معتادة، مع استمرار الصحفيين/ات في إنتاج المحتوى وتحديث الموقع الإلكتروني وصفحات التواصل الاجتماعي. وتأتي هذه التطورات بعد أشهر من استمرار حجب رواتب العاملين/ات بالجريدة منذ يونيو ٢٠٢٥، وتوقف صدور النسخة الورقية منذ منتصف أكتوبر من العام نفسه، دون إعلان رسمي يحدد مصير المؤسسة أو موعد استئناف الإصدار أو آلية صرف المستحقات المالية المتأخرة للعاملين/ات.

وبحسب المصدر، ينتظر الصحفيون/ات ما ستسفر عنه الاتصالات المرتقبة مع نقابة الصحفيين خلال الأيام المقبلة، وسط تمسك ١٧٣ صحفيًا/ة بالمؤسسة بمواصلة التحرك النقابي للمطالبة بحقوقهم/ن المالية وإنهاء حالة الغموض المحيطة بمستقبل الجريدة.

### ٣. للشهر السادس.. استمرار حجب مرتبات ٣٨ صحفيًا/ة ب«البوابة نيوز» مع استمرار منعهم/ن من العمل

**وثق المرصد المصري للصحافة والإعلام، في ١ يونيو ٢٠٢٦، استمرار حجب مرتبات ٣٨ صحفيًا/ة بجريدة «البوابة نيوز» للشهر السادس على التوالي، في وقت لا يزالون فيه محرومين من ممارسة عملهم/ن منذ يناير ٢٠٢٦.** ويقتصر الرقم الوارد في هذا التقرير على الصحفيين/ات الذين تمكن المرصد من التواصل معهم/ن والحصول على موافقتهم/ن على النشر، ولا يعكس بالضرورة إجمالي العاملين/ات المتضررين/ات من واقعة حجب المرتبات داخل المؤسسة. وبحسب ما أفاد به الصحفي محمود البتاكوشي، ممثل الصحفيين/ات المعتصمين/ات داخل مبنى نقابة الصحفيين، فإن الصحفيين/ات الذين تمكن المرصد من التواصل معهم/ن والحصول على موافقتهم/ن على النشر، لم يتقاضوا مرتباتهم/ن منذ نوفمبر ٢٠٢٥ وحتى تاريخ إعداد هذا التقرير.

وقال البتاكوشي، في حديثه إلى المرصد، إن المعتاد خلال العامين الماضيين كان صرف المرتبات خلال الفترة من يوم ٣٠ من كل شهر وحتى اليوم الثاني من الشهر التالي كحد أقصى، إلا أن صرف الرواتب توقف منذ نوفمبر ٢٠٢٥.

وأضاف أن إدارة الجريدة أغلقت، مساء الأحد ٤ يناير ٢٠٢٦، «لوحة النشر» الخاصة بالصحفيين/ات المعتصمين/ات، ما حال دون تمكنهم/ن من مباشرة عملهم/ن أو نشر المواد الصحفية، وذلك دون إخطار مسبق أو توضيح للأسباب، ورغم استمرار منعهم/ن من العمل منذ ذلك التاريخ، لم يتلق الصحفيون/ات، حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، أي قرارات رسمية بالفصل

أو إنهاء الخدمة، كما لم تُخطرهم الإدارة بوضعهم/ن الوظيفي، الأمر الذي أبقى موقفهم/ن الوظيفي معلقًا منذ بداية الأزمة.

ولفت البتاكوشي إلى أن الأزمة لا تزال مستمرة دون مؤشرات واضحة للحل، في ظل استمرار حجب المرتبات، وبقاء الأوضاع الوظيفية للصحفيين/ات معلقة، إلى جانب استمرار إغلاق «لوحة النشر» أمامهم/ن، على خلفية مطالباتهم/ن بتطبيق الحد الأدنى للأجور المقرر قانونًا. وأضاف أن محاولات الحل الودي لم تسفر عن نتائج ملموسة، ما دفع عددًا منهم/ن إلى اللجوء للمسارات القانونية والقضائية للمطالبة بحقوقهم/ن.

وفي سياق التحركات المرتبطة بالأزمة، أوضح البتاكوشي أن عبد الرحيم علي وابنته داليا تقدمتا ببلاغ ضده على خلفية إدارته صفحة على موقع «فيس بوك» تحمل اسم «الحد الأدنى.. صحفيو البوابة»، مشيرًا إلى أن أولى جلسات محاكمته تنعقد يوم الأربعاء ٣ يونيو ٢٠٢٦ أمام المحكمة الاقتصادية، على خلفية اتهامه بسب وقذف عبدالرحيم علي وابنته.

ولم تقتصر الشكاوى المرتبطة بالأزمة على الصحفيين/ات المعتصمين/ات؛ إذ سبق أن وثّق المرصد، في ٦ مايو ٢٠٢٦، واقعة حجب مستحقات مالية تخص رامي القناوي، مراسل جريدة «البوابة نيوز» بمحافظة الدقهلية، وأفاد القناوي آنذاك بأنه تقدم بشكوى إلى مكتب العمل بتاريخ ٢ مايو ٢٠٢٦ بسبب توقف صرف راتبه منذ نوفمبر ٢٠٢٥، كما تقدّم بشكوى أخرى بشأن عدم تطبيق الحد الأدنى للأجور، كذلك، تقدم برفقة ثلاثة من زملائه/زميلاته بشكوى إلى نقابة الصحفيين بتاريخ ٤ مايو ٢٠٢٦.

وتأتي هذه الوقائع في ظل أحكام قضائية صدرت بشأن أوضاع العاملين/ات بالمؤسسة، إذ قضت محكمة الجناح العمالية بشمال الجيزة، في ٢٠ أبريل ٢٠٢٦، بتغريم عبدالرحيم علي، رئيس مجلس إدارة جريدة «البوابة نيوز»، مبلغ ١٠ آلاف جنيه عن كل عامل بالمؤسسة، على خلفية عدم تطبيق الحد الأدنى للأجور.

كما قضت المحكمة بتغريمه ٣٠٠٠ جنيه عن واقعة عدم صرف رواتب العاملين، وإلزامه بسداد تعويض مدني مؤقت قدره ٢٠٠٠ جنيه لصالح ٢٥ من الصحفيين/ات المقيمين/ات للدعوى المدنية، مع تحديد كفالة قدرها ٢٠٠٠ جنيه لوقف تنفيذ الحكم مؤقتًا لحين الفصل في الاستئناف.

## ٤. استمرار حجب مستحقات مراسل البوابة نيوز في الدقهلية رغم تقدمه بشكاوى رسمية.

وثّق المرصد المصري للصحافة والإعلام، في ٦ مايو ٢٠٢٦، واقعة حجب مستحقات مالية تخص رامي القناوي، مراسل جريدة «البوابة نيوز» بمحافظة الدقهلية. وقال الصحفي، في شهادته للمرصد، إن راتبه الشهري متوقف منذ ديسمبر ٢٠٢٥، موضّحًا أن آخر راتب حصل عليه كان عن شهر نوفمبر من العام نفسه، ومنذ ذلك الحين لم يتقاضَ

أي مستحقات مالية، رغم استمراره في تنفيذ التكاليفات الصحفية الموكلة إليه بصورة منتظمة .

وأضاف أنه، في ظل استمرار توقف صرف راتبه، تقدّم بشكوى إلى مكتب العمل يوم السبت ٢ مايو ٢٠٢٦، بسبب تأخر صرف الأجور، كما تقدّم بشكوى أخرى تتعلق بعدم التزام الصحيفة بتطبيق الحد الأدنى للأجور، كذلك، تقدّم برفقة ثلاثة من زملائه/زميلاته بشكوى إلى نقابة الصحفيين بتاريخ ٤ مايو ٢٠٢٦.

وأوضح أن التوجّه إلى النقابة جاء عقب رسالة أرسلتها داليا عبد الرحيم، رئيسة تحرير «البوابة نيوز»، أبدت خلالها استعدادها لصرف راتب شهرين من المستحقات المتأخرة، على أن يُصرف باقي المستحقات لاحقًا، مقابل توقيع الصحفي على مستند يفيد بأنه يعمل لدى الجريدة بنظام العمل الجزئي «بارت تايم»، لمدة يومين أسبوعيًا بنظام العمل عن بُعد.

وأشار إلى أن الرسالة وُجّهت إلى عدد من مراسلي المحافظات بالجريدة، بينهم أربعة صحفيين/ات، إلا أنهم رفضوا التوقيع على المستند.

وأكد الصحفي أنه لا يزال يواصل عمله لصالح الجريدة حتى تاريخ الإدلاء بشهادته، مشيرًا إلى أنه يعمل في «البوابة نيوز» بموجب عقد عمل منذ سبتمبر ٢٠١٧.

وتأتي هذه الواقعة في سياق أزمة ممتدة تشهدها المؤسسة منذ الربع الأخير من عام ٢٠٢٥، على خلفية مطالبات صحفيين/ات وعاملين/ات بتطبيق الحد الأدنى للأجور وصرف المستحقات المتأخرة، وكانت محكمة جناح شمال الجيزة العمالية قد قضت، في ٢٠ أبريل ٢٠٢٦، بتغريم رئيس مجلس إدارة «البوابة نيوز» مبلغ ١٣ ألف جنيه عن كل عامل/ة من بين ٢٥٧ صحفيًا/ة وعاملًا/ة، بإجمالي تجاوز ٣,٣ ملايين جنيه، لعدم تطبيق الحد الأدنى للأجور.

## العدالة الجنائية:

### ٥. استمرار حبس الصحفي مصطفى الخطيب على ذمة المحاكمة وتأجيل نظر القضية حتى ١٥ يونيو المقبل.

قررت محكمة جنايات القاهرة (الدائرة الأولى إرهاب)، في جلسة المحاكمة الموضوعية، المنعقدة في ٣ مايو ٢٠٢٦، بحق الصحفي مصطفى الخطيب، تأجيل المحاكمة حتى جلسة ١٥ يونيو ٢٠٢٦ لمرافعة النيابة، في القضية رقم ٦٤٧ لسنة ٢٠٢٠ حصر أمن دولة عليا، والمُقيدة برقم ٤١٣ لسنة ٢٠٢٥ جنايات مصر الجديدة، والمتهم فيها بالانضمام لجماعة إرهابية، وقد تواجد الصحفي داخل القفص الزجاجي، ولم يتمكن من لقاء محاميه، أو الحديث معه بشكل رسمي.

يذكر أن الصحفي مصطفى الخطيب يعمل مراسلًا ومترجمًا لووكالة الأسوشيتد برس

الأمريكية بالقاهرة، وهو عضو بنقابة الصحفيين، وقد جرى القبض عليه في ١٢ أكتوبر ٢٠١٩، على خلفية خبر نشرته وكالة أسوشيتدبرس التي يعمل بها، عن مغادرة طلاب بريطانيين لمصر بسبب عدم استقرار الأوضاع إبان فترة الدعوة للتظاهرات التي دعا إليها المقاول محمد علي في سبتمبر ٢٠١٩، وقد أُنكر الخُطيب صلته بهذا الخبر. وظهر الصحفي نيابة أمن الدولة العليا بتاريخ ١٤ أكتوبر ٢٠١٩ والتي حققت معه على ذمة القضية رقم ٤٨٨ لسنة ٢٠١٩ حصر أمن الدولة العليا، وأمضى على ذمة التحقيقات بها مدة جاوزت الخمس سنوات حبسا احتياطيا، بالمخالفة لنص المادة ١٤٣ من قانون الإجراءات الجنائية، حتى فوجئ في مطلع يناير ٢٠٢٥ بترحيله من محبسه بسجن بدر إلى مقر النيابة، ليتم إبلاغه بقرار إخلاء سبيله على ذمتها والتحقيق معه في ذات اليوم على ذمة القضية الجديدة، والمتداولة حاليا أمام المحكمة.

## ٦. استمرار حبس الصحفي أشرف عمر على ذمة المحاكمة وتأجيل نظر القضية حتى ١٣ يوليو المقبل.

قررت محكمة جنايات القاهرة (الدائرة الثانية إرهاب)، في جلسة المحاكمة الموضوعية المنعقدة في ١٠ مايو ٢٠٢٦، بحق الصحفي أشرف عمر، تأجيل المحاكمة حتى جلسة ١٣ يوليو ٢٠٢٦ للإطلاع وسماع شهود الإثبات، في القضية رقم ١٥٦٨ لسنة ٢٠٢٤ حصر أمن دولة عليا، والفريدة برقم ١١٨٤٦ لسنة ٢٠٢٥ جنايات التجمع الخامس، وقد تواجد الصحفي داخل القفص الزجاجي، فيما يواجه الصحفي اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، وارتكاب جريمة من جرائم تمويل الإرهاب. كانت قوة أمنية قد ألقت القبض على فنان الكاريكاتير والمؤلف الموسيقي والمترجم أشرف عمر من منزله، فجر يوم ٢٢ يوليو ٢٠٢٤، على خلفية عدد من رسومات الكاريكاتير التي رسمها، ونُشرت بموقع جريدة المنصة، وتضمنت تلك الرسومات نقد للأوضاع العامة، على غرار كل رسومات الكاريكاتير في العالم، ليظهر بعد يومين من اختفائه أمام نيابة أمن الدولة العليا، التي حققت معه على ذمة القضية ١٥٦٨ لسنة ٢٠٢٤ حصر أمن الدولة العليا، واتهمته حينها بـ «نشر وإذاعة أخبار كاذبة، وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، والانضمام لجماعة أسست على خلاف أحكام القانون»، وتم حبسه احتياطيا، وإيداعه سجن العاشر من رمضان رقم (٦) منذ ذلك الحين.

## ٧. استمرار حبس الصحفي رمضان جويذة على ذمة المحاكمة وتأجيل نظر القضية حتى ١٣ يوليو المقبل.

قررت محكمة جنايات القاهرة (الدائرة الثانية إرهاب)، في جلسة المحاكمة الموضوعية المنعقدة في ١٠ مايو ٢٠٢٦، بحق الصحفي رمضان جويذة، تأجيل المحاكمة حتى جلسة ١٣ يوليو ٢٠٢٦ للإطلاع وسماع شهود الإثبات وحضور الصحفي من محبسه، في القضية رقم ١٥٦٨ لسنة ٢٠٢٤ حصر أمن دولة عليا، والمقيدة برقم ١١٨٤٦ لسنة ٢٠٢٥ جنابات التجمع الخامس، حيث تغيب الصحفي رمضان جويذة عن الجلسة، فيما يواجه الصحفي اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، وارتكاب جريمة من جرائم تمويل الإرهاب. فيما ألقت قوات الأمن القبض على رمضان جويذة أثناء عودته إلى منزله الكائن بمركز أشمون بمحافظة المنوفية، من قبل قوة أمنية سأله أفرادها عن اسمه بتاريخ ١ مايو ٢٠٢٤ واقتياده إلى جهة غير معلومة واحتجازه لمدة ٤٠ يوما قبل ظهوره أمام نيابة أمن الدولة العليا بتاريخ ١٠ يونيو ٢٠٢٤ والتحقيق معه واتهامه بالاتهامات سالفه البيان.

## ٨. استمرار حبس الصحفي ياسر أبو العلا على ذمة المحاكمة وتأجيل نظر القضية حتى ١٣ يوليو المقبل.

قررت محكمة جنايات القاهرة (الدائرة الثانية إرهاب)، في جلسة المحاكمة الموضوعية المنعقدة في ١٠ مايو ٢٠٢٦، بحق الصحفي ياسر أبو العلا، تأجيل المحاكمة حتى جلسة ١٣ يوليو ٢٠٢٦ للإطلاع وسماع شهود الإثبات وحضور الصحفي من محبسه، في القضية رقم ١٥٦٨ لسنة ٢٠٢٤ حصر أمن دولة عليا، والمقيدة برقم ١١٨٤٦ لسنة ٢٠٢٥ جنابات التجمع الخامس؛ حيث تغيب الصحفي ياسر أبو العلا عن الجلسة، فيما يواجه الصحفي اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، وارتكاب جريمة من جرائم تمويل الإرهاب. وكانت قوات الأمن قد ألقت القبض على ياسر أبو العلا من منزله في شهر مارس من العام الجاري، واقتادته إلى جهة غير معلومة، وظل رهن الاحتجاز الغير قانوني لأكثر من شهر قبل، عرضه على نيابة أمن الدولة العليا، والتحقيق معه، وتوجيه له الاتهامات سالفه البيان، وحبسه احتياطياً على ذمة التحقيقات.

## ٩. استمرار حبس الصحفي أحمد بيومي على ذمة المحاكمة وتأجيل نظر القضية حتى ٢٠ يوليو المقبل.

قررت محكمة جنايات القاهرة (الدائرة الأولى إرهاب)، في جلسة المحاكمة الموضوعية، المنعقدة في ١٨ مايو ٢٠٢٦، بحق الصحفي أحمد بيومي، تأجيل المحاكمة حتى جلسة ٢٠

يوليو ٢٠٢٦ لمرافعة الدفاع، في القضية رقم ٩٧٧ لسنة ٢٠١٧ أمن دولة عليا المقيدة برقم ١٥٦٦١ لسنة ٢٠٢٤ جنايات مدينة نصر، والمتهم فيها بالانضمام إلى جماعة إرهابية، وارتكاب جريمة من جرائم التمويل، وقد تواجد الصحفي داخل القفص الزجاجي، ولم يتمكن من لقاء محاميه، أو الحديث معه بشكل رسمي.

وكان الصحفي قد ألقى القبض عليه في ٢٠ ديسمبر ٢٠١٧ من منزله في محافظة الجيزة، واحتجازه في جهة غير معلومة لمدة ثلاثة أيام، قبل أن يظهر نيابة أمن الدولة العليا في ٢٣ ديسمبر ٢٠١٧، والتحقيق معه، وحبسه احتياطياً، قبل أن يتم إخلاء سبيله بقرار من النيابة في ديسمبر ٢٠١٩.

وفي ١٦ سبتمبر ٢٠٢٤، جرى القبض عليه مرة أخرى وإخفائه لمدة ٤٧ يوماً قبل أن يظهر نيابة أمن الدولة العليا، والتحقيق معه في القضية ٥٠٥٤ لسنة ٢٠٢٤ أمن دولة عليا، وحبسه احتياطياً على ذمته.

## ١٠. استمرار حبس الصحفي أحمد سامي مصطفى على ذمة المحاكمة وتأجيل نظر القضية حتى ١٥ أغسطس المقبل.

قررت محكمة جنايات القاهرة (الدائرة الأولى إرهاب)، في جلسة المحاكمة الموضوعية المنعقدة في ٢٠ مايو ٢٠٢٦، بحق الصحفي أحمد سامي مصطفى، تأجيل المحاكمة حتى جلسة ١٥ أغسطس ٢٠٢٦ للمرافعة واستكمال المستندات، في القضية رقم ١٠٩٣ لسنة ٢٠٢٢ حصر أمن الدولة العليا الثقيلة برقم ٢٨٥٨ لسنة ٢٠٢٤ كلى جنايات القاهرة الجديدة، وقد تواجد الصحفي داخل القفص الزجاجي، ولم يتمكن من لقاء محاميه، أو الحديث معه بشكل رسمي.

ويواجه الصحفي اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، وارتكاب جريمة من جرائم تمويل الإرهاب.

يذكر أنه ألقى القبض على الصحفي في ٢٥ سبتمبر ٢٠١٩ من منزله بمحافظة الشرقية، وتم اقتياده لمكان غير معلوم، وظل مُحتجزاً به، حتى عرضه على نيابة أمن الدولة العليا لأول مرة في ١٧ ديسمبر ٢٠١٩، والتي حققت معه، وقررت حبسه احتياطياً على ذمة القضية ١٤٨٠ لسنة ٢٠١٩ حصر أمن الدولة العليا، موجهة له الاتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، وارتكاب جريمة من جرائم تمويل الإرهاب، وبحث ونشر أخبار كاذبة، واستخدام حساب خاص على أحد مواقع التواصل لارتكاب هذه الجريمة.

وظل الصحفي قيد الحبس الاحتياطي على ذمة تلك القضية لمدة خمس سنوات، بالمخالفة لقانون الإجراءات الجنائية، حتى فوجئ يوم ١ ديسمبر ٢٠٢٤، باستدعائه من محبسه لمقر نيابة أمن الدولة العليا للتحقيق معه على ذمة قضية جديدة، برقم ١٠٩٣ لسنة ٢٠٢٢ حصر أمن الدولة العليا، والتي يخاكم على ذمتها حالياً، وأحيلت القضية في غضون ديسمبر

## ١١. تجديد حبس الصحفية صفاء الكوريبيجي مدة ٤٥ يومًا على ذمة التحقيقات.

قررت محكمة جنايات القاهرة (الدائرة الأولى إرهاب)، في جلستها المنعقدة ١٩ مايو ٢٠٢٦، تجديد حبس الصحفية صفاء الكوريبيجي، مدة ٤٥ يومًا، على ذمة التحقيقات، في القضية رقم ٧٢٥٦ لسنة ٢٠٢٥ أمن دولة عليا؛ حيث تواجه الصحفية اتهامات بالانضمام إلى جماعة إرهابية، ونشر أخبار كاذبة، وارتكاب جريمة من جرائم تمويل الإرهاب، واستخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية بغرض ارتكاب جريمة.

انعقدت الجلسة عبر تقنية الفيديو، وطلبت الصحفية الحديث، لكن المحكمة لم تأذن لها، فيما طالب الدفاع بإخلاء سبيلها بأي ضمان تراه المحكمة مناسبًا، وفقًا للإجراءات القانونية المتبعة.

كانت قوات الأمن قد ألقت القبض على الصحفية من منزلها في يوم ٦ أكتوبر من العام الجاري، وعرضت على نيابة أمن الدولة العليا للتحقيق معها؛ حيث وجهت النيابة إليها الاتهامات سالفه البيان، وقررت حبسها احتياطيًا على ذمة التحقيقات.

## ثالثاً.. تطوّرات المجتمع الصحفي

تواصل الأوضاع الاقتصادية الصعبة للصحفيين/ات استمرارها كأبرز ملامح المعاناة التي يعيشها المجتمع الصحفي في مصر؛ هذه الأوضاع نتاج عدة عوامل، لكن أهمها: التدني الواضح في المرتبات، الذي يدفع الصحفي للعمل في أكثر من مكان للوفاء باحتياجاته المادية، وهو ما يستهلك عمر الصحفي في جهد وانهاك لا ينتهي، ويؤثر من ناحية أخرى بالسلب على مهاراته؛ في ظل غياب الوقت أو الطاقة أو حتى الرغبة في تنميتها.

تدني المرتبات يرجع بصورة واضحة إلى تعنت إدارات الصحف والمواقع التي يعمل بها طيف واسع من الصحفيين/ات، ورغبتها في تعظيم مداخيلها على حساب العاملين/ات في فيها، وجهودهم/ن جانب آخر من المشكلة يظهر في الغياب الواسع لعقود العمل؛ إذ السائد أن تكون العلاقة بين الصحفي ومؤسساته عُرفية، بدون تعاقد يضمن مصلحة الطرفين، ويحقق التوازن بينهما، وفي ظل عدم تفعيل أطر الرقابة على إدارة الصحف المواقع الصحفية، فيما يتعلّق بعلاقتها بالعاملين/ات لديهم/ن، وفي ظل غياب أدوات الضغط التي يمكن أن تستخدمها نقابة الصحفيين في الضغط على إدارات الصحف، وفي ظل بقاء المكون الأكبر من الجماعة الصحفية خارج المظلة النقابية، في ضوء حصرها في صحفيين/ات الصحف الورقية.

لا يمكن فهم هذا المشهد إذا أغفلنا النظر عن الصعوبات والتضيقات التي يواجهها الصحفيين/ات عند التغطية الميدانية، مع غياب قانون تداول المعلومات، والحاجة إلى تصاريح أمنية للحركة والتصوير والتغطية، كل ذلك يضعف العلاقة بين «الشارع - القارئ» والصحفيين/ات، وتتآكل معه جاذبية المواد الصحفية، لكونها لا تعبر عن نبض الشارع ولا تعكس همومه أو مشكلاته الحقيقية، وهو ما يقود بدوره إلى ضعف المردود المادي للمنتج الصحفي، وتراجع معه الإيرادات، ويضعف بالترتيب على ذلك أجور الصحفيين/ات، ما يخلق دائرة لا تنتهي.

يستلزم ما سبق، أن تكون هناك عقود عاملة بنودها واضحة تضبط العلاقة بين الصحفيين/ات وإدارات الصحف، وتُعيد إليها توازنها المفقود، أن تكون هناك أدوات للرقابة على الصحف لدفعها إلى رفع أجور صحفييها ليتناسب مع الحد الأدنى للأجور، بصورة تحمي الصحفي/ة من العوز، وتضمن له الوقت الذي يستثمره في تطوير مهاراته ومراكمة خبراته، أن يصدر وبشكل عاجل قانون لتداول المعلومات، يضمن للصحفي/ة الوصول للمعلومة، ويكون بداية لتيسير عمل الصحفيين/ات، وتمكينهم من التغطية بحرية، بعيداً عن القيود الأمنية المُكبلة، هذه المقترحات من شأنها أن تخفف من حدة الأزمة التي تعيشها الصحافة المصرية.

## أخيرًا.. التوصيات

في شهر مايو ٢٠٢٦ تم توثيق وقوع عدد ٢٢٣ انتهاك، في ضوء هذه الحقيقة، وفي محاولة للتخفيف من حدة الضغوط، والتحديات التي يعيشها الصحفيون/ات والإعلاميون/ات المصريون/ات، نطرح المقترحات والتوصيات الآتية:

١. يستلزم تعزيز الحماية القانونية للعاملين/ات بالصحافة والإعلام، عبر الضغط على المشرّعين لتعديل القوانين، بما يضمن حماية فعّالة للصحفيين/ات والإعلاميين/ات، خصوصًا ضد الحبس الاحتياطي المتكرر الذي تبين أنه أكثر الانتهاكات شيوعًا، كذلك تفعيل آليات الرقابة القضائية على قرارات تجديد الحبس، كما يستلزم إطلاق قاعدة بيانات وطنية عن حالات الانتهاك؛ لتوثيق الحالات بشكل مؤسسي، وتسهيل التواصل مع الضحايا، وتوفير دعم استراتيجي لهم/ن.

٢. ضرورة إدخال التعديلات اللازمة على قانون الإجراءات الجنائية، بما يضمن للمحوسبين/ات - الصحفيين/ات والإعلاميين/ات في هذا السياق، محاكمة عادلة، عبر المثل أمام القاضي الطبيعي، والانفراد بالدفاع الحاضر معه، ومتابعة جلسات المحاكمة أو التجديد أو حتى التحقيق حضوريًا، ومراعاة كافة المعايير الدستورية والحقوقية المتعلقة بالحرية الشخصية، وبالتأكيد قبل كل ذلك وقف حبس العاملين/ات بالصحافة والإعلام على ذمة قضايا تتعلّق بالنشر.

٣. دعم استقلالية النشاط الصحفي والإعلامي، عبر السعي إلى الحد من التداخلات القضائية، مع العمل على إيجاد بيئة تشريعية تتيح حرية الرأي والتعبير وفقًا للمعايير الدولية، والحرص على تعزيز الشفافية في التعامل مع قضايا الصحفيين/ات، وتوضيح أسباب الحجب والاعتقالات للرأي العام.

٤. إعداد واعتماد كود موحد/ مدونة سلوك يحدد التزامات المؤسسات الإعلامية تجاه العاملين/ات فيها، وينص على آليات التعامل مع الشكاوى والانتهاكات الداخلية، مع تبني سياسات واضحة داخل المؤسسات الصحفية تحمي الصحفيات من التمييز والانتهاكات، والعمل على دعمهن، وتسهيل أداء مهامهن بحرية وأمان.

٥. أهمية إطلاق خط قانوني ساخن داخل النقابة، يتولّى تلقّي الشكاوى ومتابعتها قضائيًا، وتأمين محامين/ات متخصصين/ات في قضايا الفصل التعسفي، كذلك ضرورة التفكير في إلزام كل مؤسسة إعلامية بإبرام عقود واضحة وعادلة، مع تسجيلها رسميًا لدى نقابة الصحفيين، والنقاش حول مقترح إنشاء صندوق دعم مالي للطوارئ؛ لدعم الصحفيين/ات المفصولين/ات، حتى يتمكنوا من رفع قضاياهم/ن، أو إيجاد فرص بديلة، مع فضح المؤسسات المتورّطة في حالات فصل، عبر نشر قائمة سوداء شهرية داخل النقابة، وفي سائر الجهات ذات الصلة، تضم المؤسسات التي تفصل صحفيين/ات تعسفيًا.

٦. أن تلعب المؤسسات ذات الصلة دور أكبر في حماية الصحفيين/ات والإعلاميين/ات من الانتهاكات التي يتعرضون لها من مؤسساتهم/ن الصحفية، من قبيل الفصل التعسفي، وحبس الحقوق المالية، وعدم الالتزام بالحد الأدنى للأجور.

٧. إيجاد آلية مناسبة، تضمن تيسير وتحسين التواصل بين الهيئات المعنية بالعمل الصحفي والإعلامي في مصر؛ للمراجعة المستمرة للمشكلات التي تظهر في هذا المجال، والتفكير في المقترحات اللازمة لمعالجتها، والاتفاق على مقترحات الحل، وتقاسم العمل، دون تضارب في الاختصاصات، أو حدوث سوء تفاهم.



المرصد المصري للصحافة والإعلام  
Egyptian Observatory for Journalism and Media

## عن المؤسسة

بيت خبرة مستقل، ومتخصص في قضايا الصحافة والإعلام، يعمل على حماية حرية التعبير، وتعزيز مهنية وسائل الإعلام، وتطوير بيئتها التشريعية والمؤسسية في مصر، مع إيلاء اهتمام خاص بالعدالة الجنديرية ودور الإعلام في دعم مسارات التنمية المستدامة. منذ بدء نشاطه عام ٢٠١٣، يدعم المرصد حق الصحفيين/ات والإعلاميين/ات في بيئات عمل آمنة ومستقلة، من خلال تطوير بدائل للسياسات العامة، وتقديم مقترحات تشريعية، وإطلاق أنشطة مناصرة قائمة على الأدلة، وتنفيذ برامج تدريب، وبناء قدرات مهنية متخصصة، إضافةً إلى رصد الانتهاكات وتوثيقها، وتقديم الدعم القانوني المرتبط بممارسة العمل الصحفي والإعلامي، وحفظ الذاكرة المهنية. ينتج المرصد معرفة معاصرة ومحدّثة تسهم في تطوير بيئات العمل الإعلامي، وتعزيز الاكتساب المستمر للمهارات، وتقوية قدرة العاملين/ات في المجال على مواجهة التحديات والمتغيرات السياسية والاقتصادية والتنموية والبيئية، والتعامل مع التحولات المتسارعة في مجال حرية التعبير وصناعة الإعلام، كما يعمل على دمج المقاربة الجنديرية في السياسات والممارسات الإعلامية، ودعم الأصوات المهمّشة، وتعزيز دور الإعلام كأداة للتنمية والتمكين المجتمعي، وترسيخ المعايير المهنية والأخلاقية في العمل الصحفي والإعلامي. يتعاون المرصد مع الجهات الحكومية والتشريعية، والنقابات المهنية، ومنظمات المجتمع المدني المحلية والدولية ذات الصلة، وهو مسجّل برقم ٥٨٠٥ لسنة ٢٠١٦، وفقاً لقانون تنظيم العمل الأهلي المصري.